

صحيح مسلم

175 - (1156) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيداً عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أم المؤمنين B أنها قالت .
A رسول رأيت وما يصوم لا نقول حتى يفطر و يفطر لا نقول حتى يصوم A رسول كان Y
استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيت في شهر أكثر منه صياما في شعبان .
[ش (وما رأيت في شهر أكثر منه صياما في شعبان) أكثر ثاني مفعولي رأيت والضمير
في منه له E وصياما تمييز وفي شعبان متعلق بصياما والمعنى كان رسول صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وفي غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه في شعبان أكثر من
صيامه فيما سواه]